

الوقف والابتداء بين المفسرين - دراسة مقارنة نقدية لنماذج تطبيقية -
**alwaqf and al'ibtida' (endowment and beginning) among the
 interpreters**
-a comparative and critical study of applied models

د. محمد بن أحمد مغربي*

جامعة الجوف، كلية الشريعة والقانون، المملكة العربية السعودية، namegherbi@ju.edu.sa

تاريخ الاستلام: 2021/03/21 تاريخ القبول: 2021/06/10 تاريخ النشر: 2021/09/30

الملخص :

يأتي هذا البحث في سياق استجلاء اختيارات المفسرين لمواضع الوقف في القرآن الكريم، ومعرفة منشأ الخلاف بينهم وموارد الاستدلال على مذاهبهم في ذلك. وقد حاولت التمهيد لحثيات الدراسة بمنهج تأصيلي يناقش علم الوقف والابتداء في جانبه النظري، ومحصل كتب المفسرين من حيث منهجه العملي وثمرته في الكشف عن المعاني ووجوه الاستنباط. ثم توزع البحث على مبحثين جامعين تالين، خصصت أحدهما - وهو المبحث الأول - بالحديث عن القواعد العلمية التي تُخرِّج الوقف والابتداء على المعنى، وختمت آخرهما بالجانب التطبيقي للتفسير المقارن لوقوف القرآن، وانتهيت إلى نتائج هامة في هذا الفن اللطيف الشَّريف منها:

- قيام الوقف والابتداء على أسس كلية كالسياق وحروف القراءات .
- للمفسرين اختيارات ترتدُّ إلى قرائن تقوم بنظم القرآن ولا يلزم منها الشذوذ وإنما تؤوَّل بالانفراد لمحاسن تأويلها وجودة استدلالاتها ومرجحاتها .

الكلمات المفتاحية : علم الوقف؛ الابتداء؛ الاختيار؛ المعنى؛ التفسير .

* المؤلف المرسل

.Abstract :

This research comes in the context of elucidating the interpreters' choices of endowment positions in the Qur'an.

I tried to lay the groundwork for the study with an authenticated curriculum that discusses the science of endowment and the initiation in its theoretical aspect. And the applied aspect of books of interpretation of the Qur'an and understanding the Qur'anic meanings

Then the research was distributed among the following two comprehensive studies, one of which I devoted - which is the first one - to talk about the scientific rules that benefit from building the endowment on the meaning. I concluded the last of them with the applied aspect of the comparative interpretation of the standing of the Qur'an, and I ended up with important results in this honorable art, including:

-Establishing a waqf and starting on a holistic basis, such as the context and the letters of the readings.

- The commentators have choices that refer to evidence that establishes the systems of the Qur'an and do not require perversion.

-Some of the interpreters' choices obscure the singularity and anomalies are not necessary.

Keywords : Endowment; beginning; selection; meaning; interpretation.

مقدمة :

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد :

لا تزال الدراسات القرآنية الحديثة ذات طموح في تجديد البحوث العَلقة بالقرآن علوماً وقراءاتٍ وتفسيراً، خاصةً ما اجتمع فيه الاشتراك في الموضوع المتداخل بجوانبه المتعددة وموضوعاته المتشعبة، لما في القرآن من ضرورة أعمال الأدوات العلمية التي تُفصح عن علومه وتنبؤ مقاصده، من ذلك علاقة المعنى بالوقف والابتداء، إذ هو بحث واسع تتجاذبه الفنون المنهجية والضوابط التأصيلية لما فيه من الاعتبار باستصحاب أصول القراءة وتوجيه القراءات، ومُستتبعات أصول التفسير وقواعده في رشح المعاني والاستنباط، والكشف عن أساليب وفنون بلاغية في الاستعمال القرآني عُني بها المفسرون واللغويون.

وإنَّ بحثي هذا، أخذ رسم محاولةً جادّة في الكشف عن موقع وقوف القرآن من اختيارات المفسرين وترجيحاتهم، وسنَح بذلك عرض دراسة مقارنة ونقدية للنماذج التي غشيتها آراءً وأقوال ومذاهب لدى التفاسير القديمة والحديثة، فرغبتُ في استجلائها والإفصاح عن مذاهب المفسرين فيها وما آلت إليه من تسيّباتٍ وترجيحٍ واختياراتٍ، محصّلاً لما اعتمده الجمهور، ومنبّهاً على ما وقعتُ عليه من انفراداتٍ في التفاسير . وسمّيته " الوقف والابتداء بين المفسرين - دراسة مقارنة نقدية لنماذج تطبيقية -"، ووضعتُ له هذه المقدمة إذ حوت عناصرها الآتية من مشكلة البحث وأهميته، والدراسات السابقة والمُضاف إليها والمنهج المتَّبَع، وخطة الدراسة، والله الموقِّع .

مشكلة البحث (الإشكالية) : وَرَدَتْ في التفاسير إشاراتٌ واضحةٌ إلى موضوع الوقف والابتداء دلّت على اهتمام المفسرين به من غير ربطه بعُرف القراء في تقسيماتهم أنواع الوقف كالكافي والحسن، فما وجه الضوابط في الاختيارات التي أبَدوها؟ وهل اعتمادُ الأقوال الترجيحية كاشفٌ عن أصولهم العلمية وقواعدهم المنهجية؟ وهل الانفراد الوارد لدى بعض المفسرين في وقوف القرآن يمثّل شذوذاً أو نموذجاً للغرابة في مناهج المفسرين ؟ أم هو اختلافٌ محققٌ دالٌّ على التعارض؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في وقوف القرآن لدى المفسرين في الآتي من القيم العلمية للموضوع

وهي:

- 1- تأصيل مباحث التفسير المقارن القائمة على إعمال قواعد المفسرين .
- 2- تثوير مباحث الوقف والابتداء لدى علماء السلف من خلال مناهجهم في الاستنباط .
- 3- التنبيه على نُكْتِ عزو اختيارات القراء العشرة المشهورين وأثر أصولهم في توجيه الحروف والقراءات، وما يترتب عليه من مسلك منهجي علمي في تأصيل وقوف القرآن.

أهداف البحث :

- 1- المقارنة بين المفسرين -على اختلاف مناهجهم- في تحقيق وجوه الوقف والابتداء ومرجحاتهم.
- 2- تحرير بعض قواعد التفسير التي يقوم عليها بناء المعنى الآتي بمسالك اختيار الوقف والابتداء.
- 3- بحث ومناقشة تعريفات المعاصرين للوقف كمصطلح إفرادي، واقتراح تعريف اصطلاحى منضبط جامع "لِعلم الوقف والابتداء" في فنّه اللّقبّي، وتحليل موارده وقيوده وأمثله.
- 4- معرفة انفرادات المفسرين في الاستنباط وأثره في الوقف والابتداء، باعتماد المنهج التوثيقي الوصفي التحليلي.

الدراسات السابقة والإضافة إليها :

اشتهرت أبحاث الوقف والابتداء في كتب التراث ومؤلفات المعاصرين، وثمة دراسات أكاديمية معاصرة غني مؤلفوها بموضوعات متفرقة بين التأصيل وتطبيقاته وبين الاستقراء وموارده، وآخرين اجتهدوا في إفراد مباحث لمسائل مخصوصة من هذا العلم، ونَبَّهوا على عُرف القراء ومسالك النحويين في مصطلحات الوقف والابتداء ومنهج تحريره.

غير أني لم أظفر على مَنْ بحثَ تحريرات المفسرين واختياراتهم وتعليلهم الوقف وأصوله والتنبيه على نُكْتِ انفراداته وهو موضوع دراستي هذه .

الوقف والابتداء بين المُفسرين- دراسة مقارنة نقدية لنماذج تطبيقية-

ولا بأس بالإشارة إلى تلكم الدراسات السابقة عرضاً- مع ما أفادني به بعض الباحثين إلاّ كتب الوقف فإني رجعتُ إليها بالأصالة وناقشتُ بعضاً من مسائلها وأثبتتها في المصادر-، ثم توجيه الكلام إلى الفروق بينها وبين دراستي هذه :

1- وقوف القرآن وأثرها في المعنى للدكتور مساعد بن سليمان الطيار، طُبِعَ سنة واحدٍ وثلاثين وأربع مائة ألف. وقد سلك الباحثُ مسلك الاستقراء لوقوف القرآن بإفراده بعض أنواعه نحو "باب الوقف المتعاقب" حيث تتبع موارده مع عزو الأقوال إلى بعض المفسرين وبيانه اختيار القراء واللغويين. ووقفَ الباحث على جملة من الفوائد العلمية في هذا العلم ونتائج منهجية ولطائف معرفية.

2- أثر القراءات في الوقف والابتداء للباحث محمود بن كاير الشنقيطي، وهي رسالة علمية تقدّم بها لنيل درجة الماجستير بقسم القرآن وعلومه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ونوقشت بتاريخ 27-11-1432هـ .

وخصّصها بتوجيه القراءات القرآنية لدى اختيار القراء حروفهم وبنى على ذلك الأثر المنهجيّ في استلحاق الوقف والابتداء به، وناقش الباحث تقسيمات القراءات باعتبار المعنى من حيث التوافق والتواطؤ، ومن حيث تعارض المعنى واختلافه لاختلاف التوجيه القرآنيّ.

3- مقدّمة في الوقف والابتداء مصطلحاته وعلاقته بالنحو، د أحمد خطاب العمر. بحث منشور بمجلة كلية الآداب- جامعة الموصل، العراق- اع.8، 1397هـ- 1977م .

ولم يقدّم سعادة الأستاذ الباحث تعريفاً منضبطاً لعلم الوقف والابتداء كمصطلح لقيّ على ما يبدو إذ البحث بين يديّ، وإنما نقل اهتمام القراء بتقسيمات وأنواع الوقوف وعلاقته بالنحو وافتقاره إليه مع إشارته إلى نقول العلماء كالقسطلاني إلى أهميته لا إلى تعريفه فليُنظر .

4- الوقف والابتداء عند النحاة والقراء. الباحثة : خديجة أحمد مفتي. رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى كلية اللغة العربية وآدابها قسم اللغة والنحو والصرف .

5- الدراسات اللغوية والنحوية في كتب الوقف والابتداء. لعبد الرزاق أحمد محمود الحربي. رسالة دكتوراه بالجامعة المستنصرية كلية الآداب بغداد .

- 6- وقوف القرآن وعلاقتها بالمعنى والتركيب من خلال كتاب إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله لابن الأنباري. الباحث: عبد الله بن سالم الشمالي . رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى مكة المكرمة كلية اللغة العربية قسم النحو والصرف .
- 7- الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم، لعبد الكريم إبراهيم عوض صالح نوع الرسالة: رسالة ماجستير بكلية اللغة والدراسات الإسلامية الأزهر الشريف. دار السلام - مصر - الطبعة الثالثة-1431 هـ .
- 8- الوقف والابتداء في القرآن الكريم وأثرهما في الأحكام والتفسير، لعبد الله علي المطيري، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى مكة المكرمة كلية الدعوة وأصول الدين قسم الكتاب والسنة.
- 9- لطائف الإشارات لفنون القراءات . لأبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني . طباعة : مَجْمَع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المملكة العربية السعودية، ط.1، 1434 هـ . والكتاب يقع في عشرة مجلدات يحوي جزءاً كاملاً لمواضع الوقف والابتداء على مذهب القراء، حيث ضمّن كل سورة الوجوه الأدائية القرائية من فرش الحروف لدى القراء وأتبعها بالقراءات الشاذة وتوجيهها ثم بيان مواضع الوقف والابتداء مع رموزها .
- 10- الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل . لأبي جعفر محمد بن سعدان الكوفي. تحقيق : أبو بشر محمد خليل الزروق . مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث - دبي . الإمارات العربية المتحدة. الطبعة الأولى، 1423 هـ - 2002 م.
- 11- المكتفى في الوقف والابتداء . أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني . تحقيق : محيي الدين عبد الرحمن رمضان . دار عمار. الطبعة الأولى 1422 هـ - 2001 م .
- 12- منار الهدى في بيان الوقف والابتداء لأحمد بن عبد الكريم الأشموني . تحقيق: عبد الرحيم الطرهوري . دار الحديث - القاهرة، مصر . 2008 م .

الإضافة إلى الدراسات السابقة:

تختلف دراستي عن الدراسات السابقة من حيث الإشكالية وطبيعة البحث وأهدافه .

1- أما الإشكالية فأشرتُ فيها إلى معرفة وجوه الخلاف بين المفسرين أنفسهم في اختيارات الوقف والابتداء بناءً على قواعدهم التفسيرية وأثرها في الانفراد، دون بحث تحليل القراء في تقسيمهم وقوف القرآن باعتبار أنواعه كالحسن والكافي، لأجل تجلية مأخذ المفسرين في المعنى وفهم طريقة استنباطهم . وعليه فإنَّ الدراسات السابقة أثارت مشكلة الوقف والابتداء من حيث أثر القراءات فيها وأما علاقة وقوف القرآن بالمعنى فبحسب حدود دراساتهم فمن الباحثين من اشترط المناهج النحوية واصطلاحاتها، ومنهم من اشترط بحث الوقف اللأزم والمتعاقب والممنوع من أنواع الوقوف المعتبرة لدى القراء وعلاقتها بالقراءات والمعنى . فأحسبُ أنَّ دراساتهم لم تتجاوز اختيارات القراء والنحويين واصطلاحاتهم مع الإشارة إلى تعلق المعنى بها.

لكي، آثرتُ في دراستي استثمار جهود المفسرين في معرفة المنهج المقارن بين تفاسيرهم لموارد ومواضع قرآنية تجاوزت حدَّ أنواع الوقوف لدى القراء ودلالة القراءات واعتبرتهما جزءاً من الدراسة والبحث . ولذلك كانت المصادر المقدمّة المعتمدة في تحرير وقوف القرآن هي التفاسير ونقلات المفسرين أنفسهم.

2- وأما طبيعة البحث فاقتضت تأطير مسائله بتأصيل قواعد التفسير التي يقوم عليها الوقف والابتداء إجمالاً كالسياق وأساليب القرآن وحروف المعاني، مع توثيق الخلاف القرائي لحروف القرآن واختلاف المفسرين ومرجحاتهم التي آلت إلى الاختيار والانفراد. مع ما استصحب البحث ضرورةً منهجيةً وهي التعريف الاصطلاحي لعلم الوقف والابتداء الذي لم يرد كتعريف خاص منضبط مختار فيما سبق من الدراسات.

نعم، أثبتت الدراسات السابقة تعريف الوقف كمصطلحٍ إفراديٍّ وقصرتُ - في حدود علمي - عن التعريف الجامع للعلم نفسه، أي "علم الوقف والابتداء" وهذا ملحظٌ منهجيٌّ في الدرك لشمول الفنِّ نفسه، فحاولتُ جاهداً وضع مقترحٍ تصوُّريٍّ لتقديم تعريفٍ منضبطٍ جامعٍ مع تحليل وشرح قيوده وموارده.

3- وأما الأهداف البحثية لهذه الدراسة فتميّزت في العرض نفسه لدى بحث موارد وقوف القرآن من حيث استجلاء أسباب اختلاف المفسرين - لا من حيث تقسيم الوقف والابتداء إلى الأقسام الأربعة المشهورة لدى القراء، فإنّ هذا يلزم عليه إشكالية أخرى وخطة مغايرة-، ولذا آثرت عرض استقراء أقوال التفاسير وأصولهم المرّحة وأثرها في الاعتبار بين جمهورهم وانفرادات بعضهم .

منهج البحث:

تناولت في بحثي ثلاثة من أنواع مناهج البحث، فقد وظّفت المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن.

أما المنهج الاستقرائي، فعابثت فيه جمع أقوال المفسرين لموارد وقوف القرآن، وبحث أدلّتهم وتتبع وجوه الاستدلال على اختيارهم ونقدتهم مع العزو التامّ إلى مصادرهم وتوثيق بيانات أصولهم الاستدلالية.

وأما المنهج الوصفي التحليلي، فعرضت فيه مذاهب المفسرين في المواضع التي ناقشوها وحلّلت اختياراتهم ومنشأ الخلاف بينهم ومحصل نقدتهم، ونبّهت على انفراد بعضهم حالة التوجيه لاختياراتهم وأثبتت معتمد الجمهور من الترجيح.

وأما المنهج المقارن، فأقمت فيه وجوه القوّة والضعف لاختيارات المفسرين، وأتبعته بثمرة الخلاف، وحرّرت ما استطعت الفروق بين الاختيارات حالة اختلاف التوجيه القرآني للآيات، ورصدت مستتبعات الاستنباط من وجوه الوقف والابتداء، وإذا صعب موضع من مواضع الترجيح للاشتراك في قوة الأدلة نبّهت على وروده والتوقف فيه، إلا ما سها القلم عن إيراد أو استلحاقه أو بيانه، إذ هذا جهد المقلّ .

خطة البحث : تناولت في بحثي خطة شاملة لما تمّ دراسته، ووزعتها على ثلاثة مباحث مشتملة على مطالبها الفرعية، وهي ثلاثة مباحث رئيسية يتقدّمها الأول كتمهيدٍ تأصيليٍّ لعلم الوقف والابتداء ثم أردفته بمحتوي المناقشة والتحليل على هذا المسرد الآتي :

المبحث الأول: تمهيد تأصيلي لعلم الوقف والابتداء

المطلب الأول: تعريف الوقف والابتداء ومذاهب العلماء فيه.

المطلب الثاني: أهمية الوقف والابتداء في علم التفسير:

المطلب الثالث: الآثار الواردة في الوقف والابتداء.

المبحث الثاني: قواعد تفسيرية في تخريج الوقف والابتداء على المعنى

المطلب الأول: ضابط السياق

المطلب الثاني: ضابط الأسلوب

المطلب الثالث: ضابط القراءات

المطلب الرابع: حروف المعاني

المبحث الثالث: تطبيقات التفسير المقارن لوقوف القرآن

المطلب الأول: الوقف على قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ ﴾ من الآية ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ ﴾

﴿ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام: 3]

المطلب الثاني: الوقف على "بلى" أو على "شهدنا" من الآية ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا

عَن هَذَا عَفْلِينَ ﴾ [الأعراف: 172]

المطلب الثالث: الوقف على "أهل الكتاب" أو على "أمانكم" في قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ

وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا

﴾ [النساء: 132]

المطلب الرابع: في الوقف على "هُمُ الصَّادِقُونَ" أو على "الشُّهَدَاءُ" من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ

آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا

بِعَايِنَتْنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [الحديد: 19]

المطلب الخامس : الاختلاف في الوقف على ﴿ وَتُوقَّرُوهُ ﴾ أو على ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ من الآية: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفتح: 8-9].

ثم الخاتمة، عرضت فيها نتائج الدراسة ومقترحات بحثية.

التزامات الباحث :

- 1- اقتصرت الدراسة على تناول وقوف القرآن بين المفسرين على وجه الخصوص، وترك تناول تقسيمات القراء وأمثلتها لأنَّ متطلبها من كتب علوم القرآن، واستفرغت وسعي في محاولة درك كلام المفسرين وتعليل اختياراتهم اللغوية والمعنوية، وما اقتضى من شواهد وقرائن من الآثار .
- 2- عزوتُ الأقوال إلى مصادرها ووثقت بياناتها في هامش الدراسة.
- 3- كتبتُ الآيات بالرسم العثماني على ما ورد طباعته معتمداً من مصحف المدينة برواية حفص، ووضعتها بين قوسين.
- 4- خرجت الأحاديث النبوية وحررتُ حكمها من الصحة والضعف ما أمكن.
- 5- إن ورد الحديث في الصحاحين أو أحدهما استغنيتُ به عن باقي مصادر التخريج .
- 6- أعددتُ فهرساً كاملاً لمصادر البحث ومراجعته ، ووثقتُ البيانات .

المبحث الأول: تمهيد تأصيلي لعلم الوقف والابتداء :

المطلب الأول : تعريف الوقف والابتداء ومذاهب العلماء فيه :

1- التعريف اللغوي لكلمة الوقف :

وَرَدَ فِي مَقَائِيسِ اللُّغَةِ، شَرَحَ الدَّلَالَةَ اللُّغَوِيَةَ لِلوَقْفِ إِذْ هُوَ مَفْرَدٌ وَجُمُوعٌ عَلَى وَقُوفٍ، "الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تَمَكُّثٍ فِي شَيْءٍ ثُمَّ يُقَاسُ عَلَيْهِ. مِنْهُ وَقَفْتُ أَقْفَ وَقُوفًا. وَ"كَلِمَتُهُمْ ثُمَّ أَوْقَفْتُ عَنْهُمْ" أَي سَكَتَ. قَالَ: وَكُلُّ شَيْءٍ أَمْسَكَتَ عَنْهُ فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَوْقَفْتُ."⁽¹⁾ والوقف مصدر وقف ويقف وقوفاً، و"وَقَفْتُ الرَّجُلَ عَلَى كَلِمَةٍ وَقَفْتُهُ تَوْقِيفًا"⁽²⁾، و"وَقَفَ بِالْمَكَانِ وَقِفًا، وَوَقُوفًا، فَهُوَ وَقِيفٌ، وَالْجُمُوعُ: وَقِفٌ، وَوَقُوفٌ"⁽³⁾

فمحصّل معنى الوقف في الاستعمال العربيّ الأصيل هو للدلالة على المكث ولو يسيراً أو

على السكون بمحلّ، أو السكوت لمحلّه من المكث إمساكاً عن الكلام .

2- التعريف الاصطلاحي :

تواطأت التعريفات الاصطلاحية في كتب الحدود والرسوم على تعريف الوقف الخاص بعلم

التجويد والقراءات على أنّه "قَطَعَ الصَّوْتُ زَمَانًا بِمِقْدَارِ التَّنَفُّسِ عَادَةً بِنِيَةِ اسْتِثْنَاءِ الْقِرَاءَةِ"⁽⁴⁾

3- التعريف اللغوي لكلمة الابتداء :

(بدأ) الباء والبدال والهمزة من افتتاح الشيء، يقال: بدأت بالأمر وابتدأت، من الابتداء. والله تعالى المبدئ والمبدئ.⁽⁵⁾

ويرد "بدأ" في الاستعمال العربيّ بمعنى ابتداء، وهو من توارد الأفعال المجردة والمزيدة بمعنى

متَّفَقٌ، نَحْوُ كَسَبٍ وَاكْتَسَبَ وَكَحَلَ وَاكْتَحَلَ⁽⁶⁾، وَالْبَدَأَ: فَعَلُ الشَّيْءِ أَوَّلًا. بَدَأَ بِهِ وَبَدَأَهُ يَبْدُؤُهُ

بَدَأًا"⁽⁷⁾، وَكَذَا إِذَا قَدَّمْتَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿بِاسْمِ الْإِلَهِ وَبِهِ بَدِينَا وَلَوْ عَبْدَنَا غَيْرُهُ شَقِينَا﴾⁽⁸⁾

4- الابتداء اصطلاحاً : هو "الشروع في القراءة بعد وقف أو قطع"⁽⁹⁾.

وإيراد مصطلحيّ "الوقف" و"القطع" في قيد التّعريف، للتنبية إلى أنّ الوقف غير القطع في

عُرفِ القراء، لما لهما من علاقةٍ بأحوال تلاوة القارئ، فحين إرادة إنهاء التلاوة وعدم الاستئناف⁽¹⁰⁾

فَنَمَّةُ التَّسْمِيَةِ بِالْقَطْعِ كَأَنَّهُ قَطَعَ وَصَلَ التَّلَاوَةَ وَأَبَى الرَّجُوعَ إِلَى الاسْتِثْنَاءِ بِالْمَرَّةِ. وَإِذَا كَانَتْ نَيْئُهُ

الاستمرارَ فحينئذٍ يراُدُّ به الوقفُ لمدةً زمنيةً يحكمها النَّقْسُ، وعُلْمٌ من هذا أنَّ بين الوقفِ والقطعِ تداخلاً لغويّاً وتبايناً اصطلاحياً من حيث شمول الوقفِ للقطع لما له من إرادة التوقف عن التلاوة، غير أنَّه اختصَّ بالاستئناف ومن ههنا احتيج إلى ضبطه وبناء الابتداء عليه .

5- التعريف اللَّقْبِيُّ للوقف والابتداء :

أ- "وهو فن جليل وبه يعرف كيف أداء القرآن" ويترب على ذلك فوائد كثيرة واستنباطات غزيرة وبه تتبين معاني الآيات ويؤمن الاحتراز عن الوقوع في المشكلات⁽¹¹⁾

وهذا التعريف، يمثِّلُ امتداداً للمفاهيم التصوُّرية التي لا تقوم على وضع الحدود، فتجد العلماء يؤلِّفون التعاريف شكلاً باعتبار موضوعات الفن ومسائله المجملية ويشيرون إلى مجمله، ولذلك ورد أسلوب تعريف الزركشي بالجمع بين المفهوم والفوائد فقال في الأوَّل "به يعرف كيف أداء القرآن" أي من حيث مواضع الوقف لكلمات القرآن، وفي الآخر ذكر ما يترتب عليه من الاستنباط والاحتراز عن الإشكالات . والذي أميلُ إليه هو تحرير معنى الوقف والابتداء جمعاً بحيث يأتي على الحدِّ الذي يمكن أن يكون شاملاً من غير وقوع في الدُّور أو فيما يُخلُّ بن من الاعتبارات .

ب- التعريف المختار : هو "العلم بأحوال الوقوف على الكلمة القرآنية جوازاً أو منعاً"⁽¹²⁾ .

والمراد بقيد "العلم بأحوال الوقوف" أي معرفة حالات القارئ التي يأتي عليها -حين الأداء والتلاوة- من إرادة التوقُّف والاستئناف وأحكامهما، وهي حالاتٌ يغلب عليها الاضطراب إلى التنفس عادةً وغلبةً، وافتقرت إلى ضوابط منهجية تطبيقية، كالاقتداء بالوقوف على رؤوس الآي، أو ما نُقلَ عن أحد القراء العشرة مما كان من أصول مذهبه في الوقف. وقد يتجاوز هذا إلى حالات الاجتماع على تلقين مراتب التجويد كالتحقيق أو التدوير.

وقولي في قيد التَّعريف "جوازاً أو منعاً"، للتنبية إلى ضبط الحالات التي ترد على القارئ بضابطٍ من الاختيار الجائر، أو وردت فيه الآثار بالتخصيص وهو ما يواطئ الأداء، أو اقتضى معنى لا يتوافق وحروف القراء أو أشعرَ باختلالٍ في السياق .

ولا بأس بضرب المثال، فأما ما انضبط بالاختيار الجائز فنحو الوقوف على رؤوس الآي، وهو مشهور قول أهل الأداء في كتبهم، نحو ما أورد الحافظ أبو عمرو الداني (444هـ) "وإن وقف على رأس كل آية من هذه السورة على مراد التقطيع والترتيل فحسن، وقد وردت السنة بذلك عن رسول الله" (13).

وعن أبي عمرو البصري (154هـ) أنه كان يسكت عند رأس كل آية، وكان يقول: إنه أحب إلي أنه إذا كان رأس آية أن يسكت عندها (14).

وقد وردت السنة أيضاً بذلك عن رسول الله ﷺ عند استعمال التقطيع، وهو اختيار المحقق ابن الجزري (833هـ) فقد قال في النشر "وأما ما كان من جنس ما خصه الثراء بالوقف وهو ما يواطئ الأداء فنحو ما نُقل عن ابن كثير القرشي (120هـ) الوقف في ثلاثة مواضع من القرآن، إذ قال: "نحن نقف على: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [آل عمران: 7]، و﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ ﴾ [الأنعام: 109]، و﴿ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ ﴾ [النحل: 130]".

وأما ما كان على جهة معنى مقتضى لإحدى القراءات فنحو قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [يونس: 5]، ففي الآية القراءة للفظ "يفصل" بياء الغيبة وفيه من قرأه بنون التعظيم "نفصل" وحينئذ فإن الآية وردت على طريق أسلوب الالتفات، وهو معنى العدول عما بان من القدرات العجيبة إلى الاتعاض وهو ما يوافق الوقف على "إلا بالحق" ويبدأ بالفعل على قراءة التعظيم "نفصل" استيفاءً لمقصود أسلوب العدول، ومن قرأ بياء الغيبة فليس له إلا اتصال الكلام لسباق واحد على إرادة النظم الواحد حتى انتهاء المقطع وهو رأس الآية. أفاده ابن غلبون المقرئ (399هـ).

وأما مثل أتباع السياق واطرد فيه خلاف القراء، فنحو التمثيل بقراءة لفظ "الأرحام" لمن قرأ بالخفض من القراء، إذ الجمهور من القراء على قراءة النصب في الآية: ﴿ ... وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: 1]، وحينئذ فمقتضى السياق عطف الأرحام على لفظ الجلالة، وتقدير المعنى واتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعوها (15) والوقف ههنا على الأرحام صحيح.

وأما حرف حمزة (156هـ) فقد اختار القراءة بالخفض ووجهه أن يقف على الجار والمجرور "به"، ويستأنف التلاوة بلفظ الأرحام خفضاً على نية أسلوب القسَم⁽¹⁶⁾، أي الحلف بالأرحام، ويجوز أن يكون عطفاً على الجار والمجرور وحينئذ فلا وقف، والله أعلم .

المطلب الثاني : أهمية الوقف والابتداء في علم التفسير :

1- تحديد وتبيين المعنى الذي لأجله وقف القارئ في موضعٍ مختار، فقد نصَّ العلماء على إبراز التبيين للمعاني، قال محمد بن سعدان (231هـ) "إن من تمام الإعراب معرفة الوقف والابتداء"⁽¹⁷⁾، وقال السخاوي (643هـ) "ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده"⁽¹⁸⁾.

2- معرفة الوقوف التي على مذاهب القراء في الحروف والقراءات، خاصة ما اختلف فيه اللفظ والمعنى لما له أثر هام في توجيه المعنى المراد أو المختلف عليه اختلافاً مرده إلى تباين القراءات فأوقع في زيادة معني، قال ابن الجزري (833هـ) "لا بد من معرفة أصول مذاهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء ليعتمد في قراءة كل مذهبه"⁽¹⁹⁾.

3- تدبر المعنى وتخليصه بما يأتي على القارئ من الخضوع والخشوع في تلاوته، وما يلزمه من إمعان النظر في الموقوف عليه، وما اقتضى من ترديده، وقد وردت آثار في ذلك.

قال صاحب فضل علم الوقف والابتداء "... وإذا قرأ القارئ وابتدأ بما لا يحسن الابتداء به، أو وقف عند كلام لا يفهم إلا بأن يوصل بما بعده، فقد خالف أمر الله تعالى بتدبر القرآن... قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ ﴿٨٢﴾ [النساء: 82] وقال تعالى: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ ﴿٢٩﴾ [ص: 29] "⁽²⁰⁾.

وثمة آثار في تدبر المعنى مع حسن ترديده نحو ما ورد عن مسروق بن الأجدع "أن تميماً الدارياً قام ليلة حتى أصبح يُرَدِّدُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ "⁽²¹⁾ [الجنائفة: 21] .

وقال إبراهيم بن الأشعث: كنت كثيراً ما أرى الفضيل بن عياض، يردد من أول الليلة إلى آخرها هذه الآية ونظائرها: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أُجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ ثم يقول: يا فضيل ليت شعري من أي الفريقين أنت⁽²²⁾؛ فهذان المثالان نموذجٌ لمحاسن الوقف لما يُتدبَّر فيه من المواضع القرآنية التي شحذت بها قلوب القراء فردّوها وأمعنوا فيها النظر وذاقوا محاسن التدبر.

وقال الهذلي(465هـ) "فأداء الوقف حلية التلاوة وتحلية الدراية، وزينة القارئ، وبلاغة التالي، وفهم المستمع، وفخر للعالم إذا ثبت ذلك فلا بد من معرفة ما يتبدأ به ويوقف عليه"⁽²³⁾

4- معرفة المواضع التي ردّ المفسرون الوقف عليها ترجيحاً للمعنى السليم الأصيل ودرءاً للمعنى الدّخيل وحسماً لموادّ الخلاف الضعيف الذي لا ينحجر، ولا يقوى في نفسه أن يُعتمد، وكثيراً ما يقع هذا في تفاسير أهل الأهواء كالمعتزلة الذين شحنوا تفاسيرهم بأصول مذاهبهم .

5- معرفة انتقادات المفسرين فيما رجّحوه من اختيارات أهل السنة والجماعة ليستدلوا به على حفظ الدّين ومحاسن الشريعة ممّا ثبت وليس بمعكّرٍ على النّظم القرآنيّ. فقد قال النحاس (338هـ): "... قال بعضهم: إن معرفته تُظهِر مذهب أهل السنة من مذهب المعتزلة، كما لو وقف على قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: 68] فالوقف على «يختار» هو مذهب أهل السنة، لنفي اختيار الخلق لاختيار الحق فليس لأحد أن يختار، بل الخيرة لله تعالى"⁽²⁴⁾.

6- الحفاظ على إعجاز القرآن بما ينضبُ من أحكام النّظم القرآنيّ وسياق آياته وعدم الإخلال بفواصلها، والتفطن لمناسباتها واستحلاء المعنى المنضبط الذي يحسن الوقوف عليه بما يجمع كل ذلك ويحقّقه.

7- معرفة ما يتضمّن جمع القراءات في المجلس الواحد - حين القراءة على الشيوخ - من لوازم الاعتبار بالمعنى السليم إذا تغيّرت الحروف في الآية الواحدة ليخلص القارئ إلى معنى منتظم لا يخلُّ بالنظم، ولا يأتي على فساد الاستنباط أو المعنى الدّخيل الذي يلحق جمع القراءات، ومن ههنا اشترط الأئمة معرفة الوقف والابتداء، قال ابن الجزري(833هـ) "الذي يشترط على جامعي القراءات أربعة شروط لا بد منها، وهي رعاية الوقف، والابتداء، وحسن الأداء، وعدم التركيب"⁽²⁵⁾

المطلب الثالث : الآثار الواردة في الوقف والابتداء :

ورد في مصادر الآثار العامة وكتب الوقف والابتداء خاصةً مرويات الأئمة الرواة الذين نقلوا فضل الوقوف والابتداء ومواضعه وشيئاً من اختياراتهم المستحبة على وجه الداء أو التعقل والتفهم لما يحسن من معني منضبط كتأصيل أو تطبيقات نموذجية، وها أنا أسردُ ثلثةً من آثارهم ليقف القارئ على محاسن وفضائل هذا الفن اللطيف الذي اعتبره بعض أهل الأداء شرطاً في تلقي القراءات وجمعها .

1- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ② الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ③ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ④ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ⑤ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ⑥ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ⑦﴾ [الفتحة: 1-4] " (26) .

قال الأشموني (1100هـ) "هذا أصل معتمد في الوقف على رءوس الآي" (27) .

2- عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : "قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَبَدَأَ، فَاسْتَأْكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ النَّسَاءِ أَوْ قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ" (28) .

قال أبو عمرو (444هـ): "فهذا تعليم التمام من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دالٌّ على أنه ينبغي أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار والعقاب، ويفصل مما بعدها إن كان بعدها ذكر الجنة والثواب، وكذلك يلزم أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة والثواب، ويفصل مما بعدها أيضاً إن كان بعدها ذكر النار والعقاب وذلك نحو قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ③﴾ [البقرة: 81] هنا الوقف، ولا يجوز أن يوصل ذلك بقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ④﴾ [البقرة: 82]، ويقطع على ذلك ويحتم به الآية" (29)

3- عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : "قد عشنا برهة من دهرنا، وإنَّ أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على النبي ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزاجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها" (30) .

قال أبو عمرو: "ففي قول ابن عمر دليلٌ على أنَّ تعليمَ ذلك توقيفٌ من رسول الله ﷺ، وأنه إجماع من الصحابة، رضوان الله عليهم" (31)؛ ثم استدللَّ على صحة وقوع الإجماع وتلقِّي الوقف والابتداء بما أسنده عن ميمون بن مهران قال: "إني لأشعر من قراءة أقوام يرى أحدهم حتماً عليه أن لا يقصر عن العشر. إنما كانت القراءة تقرأ القصص إن طالت أو قصرت، يقرأ أحدهم اليوم ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: 11] ويقوم في الركعة الثانية فيقرأ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: 12].

قال أبو عمرو: "فهذا يبين أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتجنبون القطع على الكلام الذي يتصل بعضه ببعض، ويتعلق آخره بأوله، لأن ميمون بن مهران إنما حكى ذلك عنهم، إذ هو من كبار التابعين. ولقد لقي جماعة منهم، فدل جميع ما ذكرناه على وجوب استعمال القطع على التمام، وتجنب القطع على التقيح، وحض على تعليم ذلك وعلى معرفته" (32).
وقال النحاس (338هـ): "فهذا يدل على أنهم كانوا يتعلمون الوقوف كما يتعلمون القرآن" (33).

وقال ابن الجزري (833هـ): "ففي كلام علي عليه السلام دليل على وجوب تعلمه ومعرفته وفي كلام ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة - رضي الله عنهم -، وصحَّ بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع إمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين... " (34).

4- وأخرج ابن أبي حاتم عن الشعبي قال: "إذا قرأت: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: 26] فلا تسكت حتى تقرأ: ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: 27] " (35).

المبحث الثاني : قواعد تفسيرية في تخريج الوقف والابتداء على المعنى :

لها توقّف الابتداء على محاسن الوقف، لزم القارئ مراعاة ما يوقف عليه، لأنّه لا ينضبط إلاّ باستيفاء المعنى حقّه اعتباراً بنظم الخطاب وحروف القراء، لما في القراءة القرآنية نفسها من تتبّع المعنى وتبليغها حسن الاستنباط من الخطاب .

وإذ نحن بصدد تبين ما يتوقّف عليه وقوف القرآن فلا غرو ان نهدف إلى استجلاء الضوابط التفسيرية التي تُبيّن معاني الخطاب وتؤتي أكلها في استتمام ذلك مما يتبعه من مراعاة مقاصد الكلام وفحواه حملاً لما عساه أن يفصح عن إتقان الوقوف القرآنية، ويجلّي بذلك معرفة اختيارات المفسرين وترجيحاتهم .

المطلب الأول : ضابط السياق :

والسياق ضابط منهجيّ متفق عليه بين المفسرين ليخلص المعنى المراد من وضع الكلام له، وعند بعضهم هو دالٌّ على أصل الكلام فليس بضابطٍ ترجيحيّ لما يحمل من القصد إلى إنشاء الكلام ابتداءً، وكثيرٌ من المفسرين يعتبرونه ضابطاً مرجحاً محلّ الاختلاف في تحقيق المعنى، بسبب ما يعتور اللفظ من تعدّد المعاني فَحُمِلَ على إرادة الترجيح لأحدها مما لا يقوى إذا كان في غير مقاصد المساق، ومن هنا تعيّن كونه ضابطاً مرجحاً فاحتيج إلى اعتماده لتحرير المراد وحفظ نظم الخطاب من دخيل المعاني التي لا تتوافق ومقصود الكلام .

وعلاقة الوقف والابتداء بالسياق هي علاقة تكاملية من حيث لا يتأتّى الوقف دون ضابط للمعنى فاختيار مواضع وقوف القرآن هي من جنس اختيار المعاني المرادة في السياق، بل المعاني أصلٌ لإرادة الوقوف، ولولاها لكان وقوف القرآن عيباً في تلاوة القارئ إذ لا يراعي المعنى ولا مقاصد الكلام .

ومن أمثله ضابط الوقوف على لفظ الجلالة من الآية: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧]، إذ المشهور ورود الخلاف في الوقوف على لفظ

الوقف والإبتداء بين المُفسرين - دراسة مقارنة نقدية لنماذج تطبيقية -

الجلالة "الله" لما في الخطاب من إجمال معنى التأويل⁽³⁶⁾ بين التفسير أو هو تحقق الوقوع، فمن قائلٍ بحمله على التفسير والبيان مرادفاً له لم يعبأ بالوقف على لفظ الجلالة وأتمّ الكلام وفقاً على ما بعده وهو تمام العطف أي "والراسخون في العلم"، ومن قائلٍ بحمل المعنى على إرادة الوقوع ومصيره فتمّ الكلام وفقاً على لفظ الجلالة "إلا الله"، والصحيح الراجح في مثل هذا الخلاف، مراعاة السياق أولاً لتحقق معنى الخطاب ومقاصد الكلام ومجره، وأوّل الآية دالٌّ على استئثار الله تعالى بعلمه متى وقوع⁽³⁷⁾ يوم القيامة، خاصّةً ما اعتضده من مرويات أسباب النزول فإنّ العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، ولذا احتجّ غير واحد من المفسرين بالسياق وسبب النزول على تصحيح معنى وقوع الدين والجزاء لمعنى التأويل، وهو مقتضى تمام المعنى، ومن ثمة علم علته اختيار⁽³⁸⁾ بعض القراء العشرة وأئمة العربية الوقف على لفظ الجلالة "إلا الله"، واستصوب آثار هذا الاختيار كمثل قول أبي نهيك الأسدي "إنكم تصلون هذه الآية، وإنها مقطوعة: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ فانتهى علمهم إلى قولهم الذي قالوا"⁽³⁹⁾.

ومن مظانه أيضاً، ما ورد عن المفسرين⁽⁴⁰⁾ - في تأويل قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ [النور: 61] - ذكر الوقف على قوله تعالى وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ "منسوبة"⁽⁴¹⁾ إلى زيد بن أسلم المدني(136هـ) وهو ظاهر سياق الطبري(310هـ) له بسنده عنه إذ قال في قوله تعالى "وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ... "كلام منقطع عما قبله"⁽⁴²⁾، ووجهه في تعيين الحرج باعتبار ما يجد هؤلاء الأصناف من عجزٍ للحاق بالغزو فنزلت الآية "رخصة لهم في التخلف عن الجهاد"⁽⁴³⁾، لكن أباه الطبري استناداً إلى السياق من تعلق تراكيب الجملة باستكمال خبر "ليس" الوارد في الآية وهو قوله (أَنْ تَأْكُلُوا)، فإنّ المصدرية في موضع نصبٍ وهي متعلّقة بليس، وتقدير الكلام "ليس على الأعمى ولا على الأعرج، ولا على المريض، ولا عليكم أيها الناس أن تأكلوا من بيوت أنفسكم، أو من بيوت آبائكم... الخ" أفاده الطبري⁽⁴⁴⁾. ثم اعتضد بما يقوى رجحاناً في اعتبار الوصل وعدم القطع والوقف، بآثار عن الصحابة تتضمن مرويات أسباب نزول الآية، وأقواها ما ساقه بسنده من طريق علي بن أبي طلحة عن مجاهد بن جبر عن ابن

عباسٍ رضي الله عنه قال : "لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: 29] قَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَالطَّعَامُ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَمْوَالِ، فَلَا يَجِئُ لِأَحَدٍ مِنَّا أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ. فَكَفَّ النَّاسُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ [النور: 61] وَكَانُوا أَيْضًا يَأْتُونَ وَيَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ الطَّعَامَ وَحْدَهُ، حَتَّى يَكُونَ مَعَهُ غَيْرُهُ فَرَحَّصَ اللَّهُ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ (45) .

وهذا الذي اعتمده الطبري يشهد له قوَّة النِّظْمِ واتِّساقه وعدم انفكك بعضه من بعض، على أن استدلال من قال بجواز الوقف على قوله تعالى "على الأعرج حرج" لأجل تمام الكلام، إنما حملة على بعض النظائر من الآيات الأخرى كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ [التوبة: 91] وهذا أشبه بالتساوي في الصورة لا في واقع الحكم، فقد يتعدَّد الكلام أو الخطاب ويختلف الباب والموضوع أو الحكم، ألم تر إلى اشتباه الأشهر الحُرْمِ المعلومة بأشهر العَهْدِ كما في بداية سورة التوبة؟ والواقع اختلافُ الحكم، فليس ضابطُ اجتماع النظائر من الآيات في الباب الواحد بمطلق، بل الواجب السَّيْرُ والتَّقْسِيمُ لما عساه ألاَّ يُوْهِمَ جواز اجتماع ما حُكِّمَهُ التَّفْرِيقُ، وهذه الآية منه . فتحصَّل بهذا رجحانُ اختيار الطبري في وصل الكلام وعدم انفكائه أو قطعه أو وقفه، والعمل بما ثبت من رواية ابن عباس في تأويل الآية عليه . والله الموفق .

المطلب الثاني : ضابط الأسلوب :

والمراد بضابط الأسلوب، إيراد الألفاظ ومستتبعات التراكيب وفق نمطٍ من أدوات الاستعمال في الخطاب، بحيث يجري على طريق العدول إلى أساليب مغايرة ومتنوعة يأتي منها المقصد إلى استحداث ازدواج في ظاهر المفاهيم، وفي الواقع إرادته معنى محقق بما تضمنته من دلالة الأسلوب عليه كالإلتفات أو ما يُعرف بالتلوين، والتقدم والتأخير والحذف والذكر والخطاب والخبر وهكذا.

الوقف والابتداء بين المفسرين - دراسة مقارنة نقدية لنماذج تطبيقية -

ومن أمثلته في الاستعمال القرآني، أسلوب الحذف كما في قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ أَشَدُّ حَلَقًا أَمْ السَّمَاءُ بِنَهَا ۗ رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّلَهَا ۝﴾ [النازعات: 27، 28] فإنه ورد عن الكواشي (680هـ) تمام الكلام⁽⁴⁶⁾ عند لفظ "أَمْ السَّمَاءُ" والابتداء بالفعل "بِنَهَا"، ولذلك حذف خبر المبتدأ في سياق السؤال "أَمْ السَّمَاءُ" وتقديره أم السماء أشد؟ وهو وجه صحيح لا إشكال في اعتماده، ومن رأى تقاسم المنصوب وتأخير فعل النصب "بِنَهَا" قرأ على نية الاتصال والوصل⁽⁴⁷⁾.

المطلب الثالث: ضابط القراءات :

وهذا الضابط كثيرٌ أمثلته عند المفسرين، بل اشتهر عند أهل العلم بتأليف توجيه القراءات فيه، لما عُلم من تنوع المعاني بحسب اختيار الحروف والقراءات، ومن أمثلته كتاب الكشف عن علل القراءات لمكي بن أبي طالب القيسي (434هـ)، وضمن شيخه ابن غلبون (399هـ) كتابه التذكرة في القراءات الثمان نماج توجيه القراءات وعلاقتها بالوقف والابتداء، وتوسّع بعضهم فجمع وتتبع الصحيح والشاذ وتوجيههما كمثل صنيع القسطلاني^(923هـ) في كتابه لطائف الإشارات لفنون القراءات، وأتبع ذلك الكلام عن الوقف والابتداء سورة⁽⁴⁸⁾.

ومن نماذج ما يمكن التمثيل به اختلاف القراء في اختيار قراءة قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَلُوْطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتُكَ ۗ﴾ [هود: 81] بين رفع "أمراتك" ونصبها، فقرأ⁽⁴⁹⁾ ابن كثير وأبو عمرو بالرفع ومعناه الإستثناء من الالتفات أي الإخبار بقطع التفات امرأة لوط عليه السلام فتهلك بذلك، وأما من قرأ بالنصب فالإستثناء من الإسراء أي "فأسر بأهلك إلا أمراتك فلا تسر بها، وخلفها مع قومها. فإن هواها إليهم. وتصديقه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه (فأسر بأهلك بقطع من الليل إلا أمراتك ولا يلتفت منكم أحد)"⁽⁵⁰⁾.

ومنها الوقف على الفاصلة من قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ۝﴾ [التوبة: 125] إذا كان بقراءة تاء الخطاب بعدها (أولاً تروون) قال تعالى: ﴿أَوَّلًا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ ۝﴾ [التوبة: 126] وهي قراءة حمزة ويعقوب، فجوزوا الابتداء به أي بالباء

لأنه خطاب منقطع، بخلاف لو قرئ - كما للباقيين - بياء العيبة فإنه راجع إلى الكفار ومتعلق بهم، أفاده ابن غلبون⁽⁵¹⁾.

ومنها اختلاف القراءة في تلاوة الموضع "وَلَا أَدْرَاكُمْ" من الآية : ﴿ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [يونس: 16] فقد قرأ قبيل في روايته عن ابن كثيرٍ بغير الألف قبل الهمزة على توكيد اللام⁽⁵²⁾ "وَلَا أَدْرَاكُمْ"، والباقون بإثبات الألف قبل الهمزة على إرادة النفي، ومقتضى حرف ابن كثير في رواية قبيل الوقف على تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ "والابتداء بالفعل بلام توكيده للإخبار "بإيقاع الدراية بالقرآن من الله لهم"⁽⁵³⁾ وقراءة الباقيين تفيد ترك الوقف وإفادة وصل الكلام لأنه متعلق النفي بالعطف على ما قبله.

المطلب الرابع: حروف المعاني :

وهي حروف الجرِّ غالباً أدَّت معناها فيما تعلَّقت به من أسماء أو أفعالٍ، وقد تعرَّض لها النحويُّون⁽⁵⁴⁾ وذكروا لها أحكاماً وأصنافاً كالمركبة من حرفين نحو أم أو ثلاثة⁽⁵⁵⁾ كبلى وحى وكلاً، وأمَّا ورودها في التفسير فعلى إرادة تخريج المعنى، إذ مبنى فهم الخطاب على تراكيبه وحسن ترتيب حروف كلماته، ولذا احتيج إليها لاستنباط المعاني والأحكام على ما قرَّره الأصوليون وربما أُطلق⁽⁵⁶⁾ عليها أدوات المعاني .

وأما أثرها في وقوف القرآن فلَمَّا شجذت همَّة القارئ في ألا يقف على معنى دخيلٍ لا يقوم له أداء الحرف في سياقه، وقد نبه علماء القراءات على مواضع من القرآن ليست باليسيرة طلباً لتحقق صحة المعنى حالة الوقف على ما يتعلَّق بالحرف كبلى وكلاً و واو العطف، ولذا تأكَّد طلبها لمن ابتغى محاسن الوقوف وحذر من دخيل ما يترتب عليها بإهمالها، وما أحسن كلام أبي حيَّان وهو يؤسِّس لعلم العربية وأثرها في معرفة الوقف والابتداء بقوله "ومن كان عنده حظٌّ في علم بالعربية استغنى عن ذلك"⁽⁵⁷⁾ أي عن كتب الوقف والابتداء .

المثال الأول: حرف الواو:

ذكر الثعلبي في الكشف والبيان⁽⁵⁸⁾ عند تأويله الآية: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَنُعَزِّرُوهُ وَنُقْضِيهِ وَتُقَرَّرُوهٗ ﴾ [الفتح: 8-9]، تصحيح الوقف على قوله تعالى: ﴿ وَتُقَرَّرُوهٗ ﴾، وأفاد أنه وقف تام، والاستئناف بما بعده وهو باقي الآية إلى تمام الفاصلة ﴿ وَتُقَرَّرُوهٗ وَنُقْضِيهِ ﴾، وما ذهب إليه الثعلبي حكاه القرطبي في جامعه⁽⁵⁹⁾ عن قولين أحدهما نسبه إلى الضحاك⁽⁶⁰⁾ وهو ما صدرته من اختيار الثعلبي، تفرقة بين ما يتعلّق بمفردات الأفعال بالنبي ﷺ وبين ما اختصّ به الله تعالى وهو تسبيحه سبحانه فأفاد الاستئناف بفعل التسبيح . والآخر اختيار القشيري وهو استواء الأفعال المعطوفة متعلّقة بالرّب سبحانه على إرادة التعظيم ويقوّيه قراءة ابن كثير بالياء في جميع ذلك⁽⁶¹⁾ .

وقد استحسّن المحقق ابن الجزري الوقف على "وتوقّروه" فجعله من قسم الوقف الحسن كما يُعلم من تقسيم القراء للوقوف، والابتداء حينئذٍ بـ "وتسبحوه" قال "لثلاث يوهّم اشتراك عود الضمائر على شيء واحد، فإن الضمير في الأوّلين عائد على الله عز وجل"⁽⁶²⁾، ولكنّ ضابط السياق لا يلزم منه تفريق الضمير إذ هو واحد ومرجعه إلى الله تعالى، وإتّما حمل ابن الجزريّ وغيره الاعتداد بجواز الوقف على "وتوقّروه" لاستصحاب أسلوب العدول إمكان تفريق عود الضمير، وقد يصحّ هذا لو لم يرد حرف ابن كثير بإفادته ياء الغيبة للأفعال جميعا في النظم، وعليه فمذهب القشيريّ هنا أولى وسيأتي تفصيله في المبحث الأخير، والله أعلم.

المثال الثاني: حرف "كلا":

وهو من الحروف الثلاثية، ويأتي على أضرب، وأغلب ما يرد منها للزجر والردع، وقال السمين الحلبي "اعلم أن كلا حرف موضوع للردع والزجر، وقد جعلها بعضهم على أضرب : أحدها: أنه رجع وزجر لقوله تعالى: ﴿ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ ﴾ [الفجر: 15]، ﴿ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ ﴿١٦﴾ ﴾ [الفجر: 16]، ثم قال: «كلا» أي ارتدعوا عن هذا الاعتقاد؛ فإن من رزقه الله مالا لا يدل على كرامته عنده، ولا من حرّمه مالا لا يدل على إهانته عنده، فقد جعل الكفرة ملوكا.

الثاني: حرف استفتاح، كقوله: ﴿ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴿١﴾ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [النبا: 4 - 5]

الثالث: بمعنى حقاً كقوله: ﴿ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنْجِيهِ ﴾ [المعارج: 14-15] وهذه يوقف عليها ولا يبتدأ بها.

الرابع: أن بمعنى ليس كقوله: ﴿ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ ﴾ [الفجر: 16-17] أي: ليس الأمر كذلك " (63).

وأما تعلق حرف كلاً بوقوف القرآن فقد أفردته القراءة باب " كلاً" للتنبية على مواضع وروده استقراءً بما عسى أن يوفي بالعرض الذي وضعت له كتب الوقف والابتداء، ونحن غرضنا التنبية إلى التمثيل به لا إلى استقراء مواضعه، فنقتصر على المثال الآتي ليتبين أهمية الاهتمام بحروف المعاني عموماً وما حثَّ على إفراده الأئمة خصوصاً والله الموفق .

ومن أمثلته اختلاف العلماء-اختلاف تنوع- في الوقف على كلاً أو ما قبله في قوله تعالى: ﴿ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ﴾ [المز: 3-4]، فمن قائل جواز الوقف على " كلاً" وهو ظاهر (64) اختيار أبي عمرو الداني (444هـ) وتبعه عليه ابن الجزري في التمهيد (65) ومن بعده القسطلاني (923هـ) في لطائف الإشارات (66) ومفاده نفياً ما سبق أي لا يخلده ماله، وجوز الثلاثة - أبو عمرو وابن الجزري والقسطلاني- الوقف على "أخلده" والابتداء بـ " كلاً" على معنى " ألا" التي للتنبية. فيفهم من هذا التفريق، سؤق حرف " كلاً" للمعنيين بفصل مقاصد استعمالهما على طريق ما يلزم منه الوقف، والله الموفق .

المبحث الثالث : تطبيقات التفسير المقارن لوقوف القرآن :

المطلب الأول: الوقف على قوله تعالى "وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ" من الآية : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام:3] :

اختلف المفسرون⁽⁶⁷⁾ في الوقف على قوله تعالى "وَهُوَ اللَّهُ" أو على "فِي السَّمَاوَاتِ" أو وصله إلى آخر الفاصلة، وأكثرهم على ترك الوقف، والوصل إلى قوله "وَفِي الْأَرْضِ" أو إلى "يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ" واختار الطبري^(310هـ) الوقف على "وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ"، ووافقه على اختياره محمد الأمين الشنقيطي والقاسمي وسكت عليه ابن كثير⁽⁶⁸⁾.

فأما اختيار الطبري لمعنى الوقف على "فِي السَّمَاوَاتِ" فليان أن الله تعالى له العلو وأنه في السماء بديل ما يشهد لهذا الاعتبار من الآيات النظائر كمثل قوله تعالى: ﴿عَاصِمَةٌ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخِيفَ بَكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [المك: 16]، وقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: 10]، ثم إن إجماع السلف على صفة العلو أمكن في الانتباه إلى جواز الوقف على "فِي السَّمَاوَاتِ"، وهو ما انتهى إليه الطبري من بيان تأويل الآية على إثبات صفة العلو لله الواحد القهار، وتأويله الآية هو "إِنَّ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْأَلُوهُيَّةَ الَّتِي لَا تَنْبَغِي لغيره هو الله الذي في السماوات"⁽⁶⁹⁾ وتعلق حينئذ الجار والمجرور "وَفِي الْأَرْضِ" بالجملة الفعلية بعده "فِي السَّمَاوَاتِ" ليخلص الاستئناف بالواو، وتقدير المعنى وهو الله الذي يعلم السر والجر في الأرض فلا يخفى عليه شيء. وتحصل من هذا تقدير معنيين، الأول: تعلق بإثبات صفة العلو فأفاد الوقف على "فِي السَّمَاوَاتِ" والآخر: علم الله المحيط بكل شيء مما في الأرض.

وأما الجمهور وأكثر المفسرين، فإنهم على الوقف على "يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ"، وتقدير المعنى وهو إله السماوات والأرض المعبود فيهما، العالم بسرركم وجهركم في الأرض⁽⁷⁰⁾، واختار هذا المعنى ابن عطية فقد قال "وهذا عندي أفضل الأقوال وأكثرها إحراراً لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى، وإيضاحه أنه أراد أن يدل على خلقه وإثبات قدرته وإحاطته واستيلائه ونحو هذه الصفات فجمع هذه كلها"⁽⁷¹⁾، ووافق عليه القرطبي ورجحها على اختيار الطبري وأعللها بسلامته وبُعده عن الإشكال⁽⁷²⁾. وإنما اختاره ابن عطية حذراً من التشبيه في منع حلول الله في الأماكن، وإفادة

قياس الغائب على الشاهد في الحكم والأمر "كما لو قيل أمير المؤمنين الخليفة في المشرق والمغرب" (73).

والواقع أن مسألة التشبيه شبهة لا ينبغي التّعويل عليها ولا اعتمادها، كما هو تقرير اعتقاد أهل السنة ومذهب أهل الحديث في أن الله تعالى استوى على العرش استواءً يليق به سبحانه، فإثبات ما أثبتته الله جلّ وعلا لنفسه لا يُعاملُ معاملةً التشبيه وإيهام ما لا يُراد، وإنما يعامل معاملة التنزيه والتسليم، "فكما أنه جل وعلا له ذاتٌ مخالفة لجميع ذوات الخلق، فله تعالى صفاتٌ مخالفة لجميع صفات الخلق" (74). وأما ما زعمه المتكلمون من التأويل، فإنّ ضعفه بيّنٌ إذا حملنا اعتقاد تفويض كيفية الصفات على تفويض كيفية الأسماء، فإنّ القول في تنزيه الصفات هو فرع القول عن تنزيه الأسماء، ولذا وجب استصحاب أدب التنزيه لأسماء الله وصفاته جميعاً، "فبمجرد إضافة الصفة إليه جل وعلا، يتبادر إلى الفهم أنه لا مناسبة بين تلك الصفة الموصوف بها الخالق، وبين شيء من صفات المخلوقين" (75) وهذا هو المعتمد في تسويغ اختيار الطبريّ وسلامة مذهبه وصحة تأويله وبناء الوقف عليه. والله الموفق.

المطلب الثاني: الوقف على "بلى" أو على "شهدنا" من الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف: 172]:

اختلف المفسرون في نسبة الفعل "شهدنا"، من القائل بالإشهاد؟ في الآية 172 من سورة الأعراف، وقد ترتّب على الخلاف اختيار الوقف على أحد الموضعين: أحدهما: الوقف على مقول القول "بلى".

والآخر: الوقف على "شهدنا". فمن قائلٍ بنسبة الإشهاد إلى الملائكة حسن وقفه على "بلى" (76)، ومن قائلٍ بالوقف على شهدنا (77) مع جواز التثمة إلى الفاصلة لمناسبة المصدر المؤول لفعل "شهدنا"، فاحتاج إلى تثمة جملته الفعلية المقدّرة في نصب المفعول المؤول وحينئذٍ فنسبته إلى ذرّية آدم الذين شهد بعضهم على بعضٍ وهو الظاهر حملاً للآية على سياق الاتصال وعدم القطع إلّا بدليل يُخرج السياق عن ظاهره ونظمه إلى العدول في الخطاب.

فأمّا القول الأوّل، فنقله غير واحدٍ كالطبريّ والخانز (78) (741هـ) والحافظ ابن كثير (774هـ) برواياتٍ عن ابن عباسٍ رضي الله عنه وغيره (79) تفيد إشهاد الملائكة على ذرية آدم عليه السلام وإقرارهم بذلك، ولم يرجّحه الطبريّ وأباه، وأعلّ الروايات عن ابن عباسٍ وغيره بالوقف عليهم ولا تصحّ مرفوعةً، وقال ابن كثير (774هـ) "فهذا أكثر وأثبت" (80)، أي أكثر الطرق عن ابن عباسٍ جعلته موقوفاً عليه لا مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله. ومقتضى هذا القول الأول الوقف على "بلى" (81).

والقول الآخر: نسبة الإشهاد إلى ذرية آدم عليه السلام، وقد اختاره الطبريّ (310هـ) واستظهره ابن كثير، ونسبه إلى جماعةٍ من السلف وفسّروه على أنّ "الإشهاد إنما هو فطريهم على التوحيد" (82) بلسان الحال لا حقيقة مقال، كما هو مذهب الحسن البصري (110هـ) وجماعة، اعتباراً بما عسى أن يكون السياق لمقول ذرية آدم عليه السلام حين الإشهاد عليهم، قال الطبريّ "فالظاهر يدلُّ على أنه خبر من الله تعالى عن قبيل بني آدم بعضهم لبعض، لأنه جل ثناؤه قال: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾، فكأنه قيل: فقال الذين شهدوا على المقرّين حين أقروا، فقالوا: بلى شهدنا عليكم بما أقرتم به على أنفسكم، كيلا تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين" (83) ومقتضى هذا المعنى الوقف على شهدنا أو تنمة الفاصلة، لتعلّق المصدر المؤوّل بفعل "شهدنا" (84).

والذي يظهر لي أنّ أصل الخلاف هو حمل الآية على الأحاديث الصحيحة التي أثبتت إخراج ذرية آدم عليه السلام من صلبه فجمع أكثر السلف بينها وبين مقتضى الآية، وقضوا بذلك على ترجيح معنى الإشهاد حقيقة (85) لا مجازاً، والواقع الذي دلّت عليه الأحاديث إنما هو من توارد النصوص من الكتاب والسنة على التوافق والتشابه فأثر السلف تفسير الآية بالأحاديث لما فيه من قوة التقارب، وأما جنوح بعض المفسرين إلى حمل الإشهاد على المجاز من قبيل خلق بني آدم على الفطرة ونصب الأدلة العقلية على ذلك فلا يلزم أن يكون لإقامة الحجّة، لأن الآيات القرآنية قاطعة على بني آدم العذر بإرسال الرسل (86) لا بتذكيرهم بمقتضى آية الإشهاد، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15] وقوله: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 165]، وعليه فإنّ اختيار

مذهب السلف أولى رجحانا وأحسن إمعاناً وأصوب فهماً، وحسبنا في اعتماده نصُّ الحديث الثابت من رواية أنس بن مالك، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكَنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ أَرَدْتَ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صَلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تَشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَشْرِكَ بِي﴾ (87)

وعيله فإنَّ ترك تأويل الآية بمقتضى حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، والعدول إلى التفريق بين الأحاديث وسياق الآية لإثبات الإشهاد مجازاً أو كنايةً عن الفطرة ونصب الأدلة العقلية غير قوي.

نعم ورد ما يثبت خلق ابن آدم على الفطرة، لكن لا تُحمل الآية مجازاً على ذلك لقوة الربط بين تصريح الأحاديث وبين مقتضى الآية من التوافق والتشابه، وهذا مرجح لنسبة الإشهاد إلى ذرية آدم وتصويب الوقف على فاصلة الآية لا على شهدنا، وأما جواز الوقف على "بلى" فهو مما يُعرف بالوقف الكافي لتعلق ما بعده به، إذ إنه من مستتبعات التراكيب لإدخال ما بعده مع هـ من مقول القول، والله أعلم .

المطلب الثالث : الوقف على "أهل الكتاب" أو على "أمانكم" في قوله تعالى : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٢٣) [النساء: 123] :

ذَكَرَ الْإِمَامُ الْمُحَقِّقُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي جَوَازَ الْوَقْفِ عَلَى ﴿وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ وَأَنَّهُ يَفِيدُ التَّمَامَ، وَمَا بَعْدَهُ مَنقُوعٌ غَيْرٌ مُتَّصِلٌ وَهُوَ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، وَنَقَلَ عَنْ غَيْرِهِ أَنَّ الْوَقْفَ كَافٍ عَلَى ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾ وَأَبَاهُ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِهِ بِمَا ثَبِتَ وَمَا أَسْنَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ (261هـ)، قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةِ يُنَكَّبُهَا أَوْ الشُّوْكَةَ يُشَاكُّهَا » (88)

أما عن الاستدلال بالحديث الذي استدلل به الداني على تأويل الآية ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فإن الجمهور على ما ذهب إليه من إفادة العموم، كما نقل غير واحد مثل الثعلبي والقرطبي وابن جزري وابن كثير والشنقيطي في أضواء البيان وغيرهم، إلا أن الخلاف مبني على انقطاع الآية عن السياق وهو في مخاطبة الكفار، أو فيما ورد من تنوع أسباب النزول، فإنه نقلت التفسير المسندة اختلاف مرويات النزول كخبر مسروق بن الأجدع عند الطبري والثعلبي من طريق الأعمش عن أبي الضحى عنه قال: "لما نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال أهل الكتاب: نحن وأنتم سواء، حتى نزلت: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: 124]"⁽⁸⁹⁾.

وفي رواية عن مسروق في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، قال: احتج المسلمون وأهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم! وقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم! فأنزل الله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، قال: ففجع عليهم المسلمون بهذه الآية: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، إلى آخر الآيتين⁽⁹⁰⁾، وروي عن مجاهد: "قالت قريش لن نبعث ولن نعذب"، فأنزل الله ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فاختلفت الرواية عن سابقتها وأفادت إرادة الكفار وأهل الأوثان من العرب.

ونص الطبري على الأخذ برواية مجاهد وقوله ورجحه من سائر الأقوال اعتداداً بالسياق ونظم الخطاب فإنه لما ذكر من قبل شأن المشركين في إغراء الشيطان بتمنيهم، رد عليهم بإبطال غيهم وأمانيتهم وألاً نصره لهم وأنهم مجزيون عما عملوه من السوء، ولا مخصص لغيرهم بحجة مسندة مرفوعة قاطعة، وحمله الآية حينئذ على الاتصال وعدم الانقطاع، والوقف إذاً على آخر الآية لا على الموضوع ﴿وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ إذ لا موجب له، وتام المعنى بتمام الكلام آخر الفاصلة، ليكون الكلام متصلاً ببعضه ببعض، ولا يقطع ما بعده عما قبله إلا بحجة قاطعة⁽⁹¹⁾.

وهذا الذي جنح إليه الطبري صرح به الثعلبي في تحقيق تأويل الآية عليه اعتباراً بالسياق، غير أنه حمل الآية على العموم كالذي أجراه الجمهور لورود السنة ببيان جمل الآية، وحينئذ لا منافاة من تخصيص سبب النزول وحمل الآية على العموم⁽⁹²⁾، وإذ قد ثبت هذا فإن المعنى الوجيه للآية بيان مجازة المرء على عمله مؤمناً أو كافراً غير أن المؤمن زيد في أجره بثبوت جزائه في الدنيا من التكفير عن أعماله بالبلوى وعلى هذا التقرير صحَّ الوقف وقدم في آخر الفاصلة على ما قبلها اعتداداً بما عسى أن يكون من جوامع المعاني من غير انفكاك . والله أعلم .

المطلب الرابع : في الوقف على "هم الصديقون" أو على "الشهداء" من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ ۖ وَالشُّهَدَاءُ ۖ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَوُجُوهٌ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ۖ ﴾ [الحديد: 19] :

اختلف المفسرون في الوقف على "هم الصديقون" أو على "الشهداء عند ربهم" لاختلافهم في فهم نظم⁽⁹³⁾ الآية، فمن قائل تمَّ الكلام عند "هم الصديقون" وقف، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه فقد روى عنه الطبري في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ ﴾ قال: "هذه مفصولة عن ﴿ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَوُجُوهٌ ﴾"⁽⁹⁴⁾، ومن قائل الكلام موصول غير منقطع للاعتداد بالسياق وعطف الكلام على المسبوق بالتحاد في الحكم⁽⁹⁵⁾ وقف على "الشهداء عند ربهم".

هذا وقد رجح الطبري صحة الوقف على "هم الصديقون" ليخلص إلى معنى جديد في النظم فيبدأ الكلام بواو الاستئناف، وحينئذ فمعنى الآية حصول الصديقية لأهل الإيمان وعطف جملة ﴿ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ على جملة ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ ﴾ لإفادة معنى جديد هو الإخبار عن فضل الشهداء أنهم فوق مرتبة الصديقين، ولا يلزم من معنى الإيمان تضمين معنى الشهادة بالقتل في سبيل الله على ما ذهب إليه الطبري فاختار الوقف على "هم الصديقون" ولم يتعقبه المفسرون كمثله ابن كثير والحازن وغيرهما .

والذي يلوح لي أن اختيار الطبري للوقف على ﴿ هُمْ الصَّادِقُونَ ﴾ هو انفراداً لا يلزم منه الترجيح، لما علمنا من صحة الاشتراك في معنى "الشهيد" إذ هو محمول على الشهادة بمعنى القتل في الجهاد في سبيل الله وعلى الشهادة والإشهاد على الناس يوم العرض الأكبر كقول الله تعالى: ﴿ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [البقرة: 143]، ولا يمنع السياق إرادة أحد المعنيين إذ لا موجب للترجيح ولم يرد خبر مسند مرفوع صحيح تطمئن إليه النفس بتبيين أحد المعنيين، ولما كان اللفظ المشترك باقياً على الإجمال حتى يرد البيان، علمنا صحة حمل المعنى على الاثنين من غير ترجيح، خاصة وأنه لم يُفرض إلى خلاف المقصود من السياق، فاستوى تأويل الآية على المعنيين وجاز الوصل إعمالاً للفضل الوارد في الآية للجميع، وتطلع بهذا التحرير صحة مأخذ القائلين بالوصل، وفاقاً لما حكي تأويل الشهداء - لإرادة المعنيين - عن ابن مسعود⁽⁹⁶⁾ وجماعة وهو ما يطمئن إليه الفؤاد، والله أعلم .

المطلب الخامس : الاختلاف في الوقف على ﴿ وَتَوَقَّرُوهُ ﴾ أو على ﴿ وَتَسْبِحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ [الفتح: 8، 9] من الآية ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ [الفتح: 8-9] :

اختلف أهل التأويل في الوقف على "وتوقروه" أو على آخر الفصلة، فمن وقف على الفعل "وتوقروه" حمل العائد من الضمير على النبي ﷺ وتم الكلام⁽⁹⁷⁾ حينئذ، وابتدأ بواو الاستئناف العائد على لفظ الجلالة ، إلا أنه يُشكل ما في النظم من التفكيك⁽⁹⁸⁾ . هذا وقد نقل الطبري جواز إعادة الهاء على لفظ الجلالة لما فيه من أسلوب العدول والالتفات وهو من رواية قتادة والضحاك وغيرها أنه قرئ " وتسبحوا الله بكرةً وأصيلاً" قال الضحاك " يسبحون الله رجوع إلى نفسه"⁽⁹⁹⁾ .

وأما من منع الوقف على "وتوقروه" فلمَّا في النظم من تعلق الضمير بلفظ الجلالة، مع بُعد أن يكون المراد نبيه ﷺ لقربنة ذكر التسييح وعود الضمير على أحد المذكورين من الاسم لا كليهما، وهو مقتضى الحمل على لفظ الجلالة . حرره ابن عاشور⁽¹⁰⁰⁾ رجحاناً، و أفاده الزمخشري⁽¹⁰¹⁾ نصّاً، وهو اختيار الرازي⁽¹⁰²⁾، والقلب إليه أميل .

الخاتمة :

موضوع الوقف والابتداء تتجاوزه مذاهب المفسرين موافاةً لقواعدهم ومناهجهم في التأليف وفي الدرس التفسيري، وطبيعته ذات توسع في المدارك وطرق التقد وأساليبه، ولقد حاولت في هذه الدراسة عرض ما استيسر توضيحه من أصول المفسرين ودلائلهم في ترجيحات وقوف القرآن وتقديم التصور المنهجي المقارن لمسالك المفسرين في التعامل من النص القرآني من زاويتين اثنتين، الأولى: تحرير المعنى الذي أمكن ترجيحه. والأخرى: تخريج الوقف والابتداء عليه مع مراعاة الخلاف باعتبار ما انفرد به بعضهم إذا كان معتبراً. ومن خلال الخطة التي وضعتها لدراسة العلاقة بين المعنى والوقف والابتداء والتعريف باختيارات المفسرين ومقارنتها، توصلت إلى هذه النتائج :

1- أثبتت الدراسة توجيه بعض الاختيارات في الوقف والابتداء على أنها انفردت لبعض المفسرين لا يعتمروها الضعف ولا الشذوذ، بل تثمن تثوير المعنى بما يلوح للمفسر من اعتماد - ما يدل على اجتهاده وانفرده - مسالك منهجية ونقدية قائمة على المرجحات المعتمدة، نحو ما سبق عرضه ومناقشته من انفردات الإمام الطبري .

2- من الوقوف ما هو سنة ماضية نص عليها بعض القراء وحققوه تعبدًا كالذي مر من اختيار أبي عمرو بن العلاء البصري (150هـ) وحرره الداني (444هـ) وابن الجزري (833هـ) .

3- علم الوقف والابتداء مطلب أصيل وضرورة شرعية، من أهم ضوابطه أمران اثنان:

الأول: - جمع القراءات، لما يحويه من الاعتبار بالمعنى ومراعاة حروف القراء .

الثاني: - السياق، مراعاة لمقاصد الكلام من بناء المعنى عليه، وحملًا للنظم على التوافق .

وثمة توصيات ومقترحات بحثية، أعرضها على فضلاء الباحثين تمييزاً لجهود الدراسات

القرآنية الحديثة، أهمها الآتي:

1- تخصيص موضوع الاستنباط وأثره في الوقف والابتداء عند المفسرين ويمكن اختيار الطبري والتعليقي نموذجاً للدراسة المقارنة أو الدراسة التحليلية (مع تحديد الدراسة من حيث خصائصها وتطبيقاتها وأثرها) .

2- تعقب ابن الجزري واستدراكاته على السجاوندي (560هـ) في الوقف والابتداء - جمع ودراسة

والله الموفق.

- (1) القزويني، أحمد بن فارس: مقاييس اللغة (6/ 135) .
- (2) الفراهيدي ، الخليل بن أحمد: العين (5/ 223) .
- (3) ابن سيده ، علي بن إسماعيل: المحكم والمحيط الأعظم (6/ 577) .
- (4) الدوسري، إبراهيم بن سعيد بن حمد: مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات (ص: 131) . الأحمد نكري، عبد ربّ النبي بن عبد ربّ الرسول: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون (3/ 318) . التعريفات (ص: 253) . السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص: 91) .
- وينظر : المرصفي ، عبد الفتاح بن السيد عجمي هداية القاري إلى تجويد كلام الباري (1/ 368) .
- (5) القزويني، ابن فارس: مقاييس اللغة (1/ 212) .
- (6) الحضرمي ، محمد بن عمر فتح الأقفال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال المشهور بالشرح الكبير (ص: 141) .
- وينظر : الزبيدي ، محمّد بن محمّد: تاج العروس (1/ 137) .
- (7) ابن منظور الإفريقي ، محمد بن مكرم: لسان العرب (1/ 26) .
- (8) الهيثمي، نور الدين: بغية الباحث عن زوائد الحارث. تحقيق : د- حسين أحمد صالح الباكري. مركز خدمة السنة والسيرة النبوية- المدينة المنورة- ط.1، 1413هـ- 1992م. برقم 690 . (2/ 702) .
- (9) الجرمي ، إبراهيم محمد : معجم علوم القرآن (ص: 9) .
- (10) ينظر ابن الجزري، محمد بن محمد : النشر في القراءات العشر(1/ 243) .
- (11) الزركشي، أبو عبد الله: محمد بن بعد الله بن بهادر: البرهان في علوم القرآن (1/ 342) .
- (12) جَهدتُ البحث عن تعريف لعلم الوقف والابتداء كمصطلح لقيي، ولم أهدت إلى تعريف منضبط قائم على الاستقراء الظني أو الأغلي، وإنما وقعتُ على تعريفات لمصطلح الوقف خاصة، فرأيت إفادة الدراسة بإضافة تصوّر شامل للاصطلاح اللّقيي تماشياً مع الدراسات المنهجية القائمة على إرداف التعريفات الأحادية بتعريفات لقبية أو تركيبية علمية تدلُّ على الحدّ والموضوع والمأل، والله الموقِّع .
- (13) الداني، أبو عمرو : المكتفى في الوقف والابتداء (ص: 17) .
- (14) الداني، أبو عمرو : المكتفى في الوقف والابتداء (ص: 11) .
- (15) ابن كثير ،إسماعيل بن عمر الدمشقي: تفسير القرآن العظيم(2/ 206) .
- (16) ابن غلبون: التذكرة في القراءات الثمان (ص 303) .
- (17) ابن سعدان، محمد: الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل (ص: 76) .
- (18) السخاوي، علي بن محمد : جمال القراء وكمال الإقراء (ص: 673) .
- (19) ابن الجزري، محمد بن محمد: النشر في القراءات العشر (1/ 238) .
- (20) الميموني، عبد الله علي : فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات (ص: 4) .
- (21) ابن كثير ، إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم (7/ 268) .

- (22) الثعلبي ، أحمد بن إبراهيم: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (22 / 24).
- (23) الهذلي، يوسف بن عليّ : الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها (ص: 132) .
- (24) الأشموني، أحمد بن عبد الكريم : منار الهدى في بيان الوقف والابتدا (1 / 13) .
- (25) ابن الجزري، محمد بن محمد: النشر في القراءات العشر (2 / 204) .
- (26) ابن سلام: فضائل القرآن (ص: 156)
- (27) الأشموني، أحمد بن عبد الكريم: منار الهدى في بيان الوقف والابتدا (1 / 27)
- (28) ابن سلام: فضائل القرآن (ص: 141) . الفريابي ، جعفر بن محمد: فضائل القرآن (ص: 212) .
- (29) الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد: المكتفى في الوقف والابتدا (ص: 3)
- (30) ابن الجزري، محمد بن محمد : النشر في القراءات العشر (1 / 225) .
- (31) الداني : المكتفى في الوقف والابتدا (ص: 4)
- (32) الداني: مرجع سابق (ص: 5)
- (33) ينظر: الأشموني: منار الهدى في بيان الوقف والابتدا (1 / 13) .
- (34) ابن الجزري: النشر في القراءات العشر (1 / 225) .
- (35) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر: الدر المنثور (13 / 250) .
- (36) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (8 / 50-51-52) و (8 / 55-56) .
- (37) الطبري : جامع البيان (6 / 200-201).
- (38) ابن الجزري: النشر في القراءات العشر (1 / 227) .
- (39) الطبري : جامع البيان (6 / 202).
- (40) ينظر : القاسمي، محمد جمال الدين: محاسن التأويل (7 / 407) . ابن عطية، عبد الله بن غالب: المخرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (4 / 195). القرطبي، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن (12 / 313)
- (41) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (19 / 328) .
- (42) الطبري، محمد بن جرير: جامع البيان (19 / --220-221) .
- (43) الأرمي، الحرري محمد الأمين: حدائق الروح والريحان في روائى علوم القرآن (19 / 435)
- (44) الطبري : جامع البيان (19 / 222-223) .
- (45) الطبري : جامع البيان (19 / 219) . - ابن كثير، إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم (6 / 86)
- (46) الطيبي ، الحسين بن عبد الله: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (16 / 280) .
- (47) الأرمي الحرري، محمد الأمين بن عبد الله: تفسير حدائق الروح والريحان في روائى علوم القرآن (31 / 86) .
- (48) ينظر أمثلة الوقوف لسور البقرة وآل عمران والنساء: القسطلاني، أحمد بن محمد : لطائف الإشارات لفنون القراءات (ص
- 1643-1791-1903) .
- (49) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (14 / 424) .

(50) المرجع السابق (14/ 425)

(51) ابن غلبون، طاهر بن عبد المنعم: التذكرة في القراءات الثمان (ص 361).

(52) ابن الجزري: النشر في القراءات العشر (2/ 282)

(53) ابن غلبون: التذكرة (ص 363).

(54) ابن هشام، عبد الله: مغني اللبيب عن كتب الأعراب (1-5).

(55) ينظر: المرادي، حسن بن قاسم: الجنى الداني في حروف المعاني (1/ 185) و (1/ 359).

(56) ينظر: الزركشي، محمد بن بهادر: البحر المحيط (3/ 140).

(57) الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف: البحر المحيط في التفسير (1/ 36).

(58) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (24/ 239)

(59) القرطبي، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن (16/ 267)

(60) وهو عند: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي التنزيل (22/ 209) فيما رواه عنه بقوله (وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً) يقول:

يسبحون الله رجوع إلى نفسه. اهـ.

(61) البغوي، الحسين بن مسعود: معالم التنزيل (4/ 224). وقال ابن الجزري، محمد: النشر في القراءات العشر (2/ 375)

[واختلفوا] في: لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزوه وتوقوه وتسبحوه فقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيب في الأربعة، وقرأ الباقون بالخطاب

اهـ.

(62) ابن الجزري: النشر في القراءات العشر (1/ 233)

(63) السمين الحلبي، أحمد بن يوسف: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (3/ 427).

(64) الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد: المكتفى في الوقف والابتداء (ص: 239).

(65) ابن الجزري، محمد بن محمد: التمهيد في علم التجويد (ص: 187).

(66) القسطلاني، أحمد بن محمد: لطائف الإشارات لفنون القراءات (10/ 4399).

(67) ينظر: - الأندلسي أبو حيان: البحر المحيط في التفسير (4/ 435). - ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (3/ 240).

(68) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (3/ 240).

(69) بتصريف بسيط: الطبري، محمد بن جرير: جامع البيان (11/ 261).

(70) البغوي: معالم التنزيل (3/ 127). - البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (2/ 154).

(71) ابن عطية، عبد الله بن غالب: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/ 267)

(72) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (6/ 390).

(73) ابن عطية، مرجع سابق

(74) الشنقيطي، محمد الأمين: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (2/ 30).

(75) الشنقيطي، محمد الأمين: مرجع سابق (2/ 31).

- ⁷⁶ ابن عطية : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/ 476).- الرازي : مفاتيح الغيب (15/ 402) .
وينظر:- الشنقيطي، محمد الأمين: العذب النميز من مجالس الشنقيطي في التفسير (4/ 316) .
- ⁷⁷ الطبري : جامع البيان (13/ 250).- البغوي : معالم النزول (2/ 247) - ابن عطية : المحرر الوجيز (2/ 476).
- ⁷⁸ قال الخازن : " فعلى هذا القول يحسن الوقف على قوله سبحانه وتعالى بلى لأن كلام الذرية تم وانقطع وقوله شهدنا كلام مستأنف" اهـ. - الخازن ، علاء الدين علي بن محمد: لباب التأويل في معاني التنزيل (2/ 268).
- ⁷⁹ الطبري : جامع البيان (13/ 232-233).- ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (3/ 502-503) .
- ⁸⁰ ابن كثير : مرجع سابق (3/ 502) .
- ⁸¹ القيسي، مكى بن أبي طالب : الهداية الى بلوغ النهاية (4/ 2630)
- ⁸² ابن كثير : مرجع سابق(3/ 506) .
- ⁸³ الطبري: مرجع سابق (13/ 250) .
- ⁸⁴ القيسي، مكى بن أبي طالب: مرجع سابق (4/ 2632)
- ⁸⁵ الخازن ، علي بن محمد: لباب التأويل في معاني التنزيل (2/ 268)
- ⁸⁶ الشنقيطي، محمد الأمين : العذب النميز من مجالس الشنقيطي في التفسير (4/ 312)
- ⁸⁷ البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع المختصر الصحيح المسند (5/ 2399) برقم 6189.
- ⁸⁸ النيسابوري، ابن الحجاج مسلم : المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ . باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض برقم 2574 . (4/ 1993) .
- ⁸⁹ التعلي ، أحمد بن محمد: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (11/ 17).
- ⁹⁰ الطبري : جامع البيان (9/ 228-229) .
- ⁹¹ الأشموني، أحمد بن عبد الكريم: منار الهدى في بيان الوقف والابتدا (1/ 195) .
- ⁹² .- القرطبي، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن (5/ 396).- ابن كثير: مرجع سابق (2/ 421) .- الأندلسي، أبو حيان: البحر المحيط في التفسير (4/ 75) .- رضا، محمد رشيد: تفسير القرآن الحكيم "تفسير المنار" (5/ 353-354) .
- الشنقيطي، محمد الأمين: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (1/ 312) .
- ⁹³ التعلي : الكشف والبيان (26/ 74) .
- ⁹⁴ الطبري : جامع البيان (23/ 191) . وينظر: ابن كثير: مرجع سابق(8/ 22) .
- ⁹⁵ القاسمي : محاسن التأويل (9/ 148) .
- ⁹⁶ ينظر ابن عاشور، محمد الطاهر : التحرير والتنوير (27/ 397) .
- ⁹⁷ الخازن : لباب التأويل في معاني التنزيل (4/ 156) . وينظر: القرطبي ، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن(16/ 267) .
- ⁹⁸ القاسمي : محاسن التأويل (8/ 486) .
- ⁹⁹ الطبري : جامع البيان (22/ 209) .
- ¹⁰⁰ ابن عاشور: التحرير والتنوير (26/ 156) .

(101) الزمخشري، محمود بن عمر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (4/ 335) .

(102) الرازي، محمد بن عمر: مفاتيح الغيب (28/ 73).

قائمة المصادر والمراجع :

- 01- ابن الجزري، محمد بن محمد، التمهيد في علم التجويد، تحقيق: د. على حسين البواب، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط.1، 1405هـ - 1985م .
- 02- ابن الجزري، محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، تحقيق : علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، مصر، (د.ت.)
- 03- ابن سعدان الكوفي، أبو جعفر محمد بن سعدان، الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، تحقيق: أبو بشر محمد خليل الزروق، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، دبي-الإمارات العربية المتحدة، ط.1، 1423هـ - 2002م .
- 04- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.1، 1421هـ - 2000م .
- 05- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984هـ .
- 06- ابن عطية، عبد الله بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.1، 1422هـ .
- 07- ابن غلبون، أبو الحسن طاهر بن عبد المنعم، التذكرة في القراءات الثمان، تحقيق د. أيمن رشدي سويد، راسم للدعاية والإعلان، جدة- السعودية، ط.1، 1412هـ - 1991م .
- 08- ابن كثير الدمشقي، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط.2، 1420هـ - 1999م .
- 09- ابن منظور الإفريقي، أبو الفضل محمد بن مكرم : لسان العرب، دار صادر، بيروت-لبنان، ط.3، 1414هـ .
- 10- ابن هشام الأنصاري، أبو محمد عبد الله بن يوسف، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق : د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشقسوريا، ط.6، 1985م .
- 11- الأحمَد نُكري، عبد ربّ النبي بن عبد ربّ الرسول، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، تعريب: حسن هاني، فحص دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، ط.1، 1421هـ - 2000م .
- الأُرَمي، الهرري محمد الأمين، حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، دار طوق النجاة، بيروت- لبنان، ط.1، 1421هـ - 2001م .
- 12- الأشموني، أحمد بن عبد الكريم، منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث، القاهرة- مصر، 2008م .

- 13- الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط. 1420 هـ .
- 14- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط.1، 1422 هـ .
- 15- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط.1، 1420 هـ .
- 06- البيضاوي، أبو سعيد عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط.1، 1418 هـ .
- 17- الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: عدد من الباحثين، دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، ط.1، 1436 هـ - 2015 م .
- 18- الجرمي، إبراهيم محمد، معجم علوم القرآن، دار القلم - دمشق، ط.1، 1422 هـ - 2001 م .
- 19- الحضرمي بخرق، محمد بن عمر، فتح الأقفال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال، تحقيق: د. مصطفى النحاس، كلية الآداب - جامعة الكويت، 1414 هـ - 1993 م .
- 20- الخازن، أبو الحسن، علي بن محمد، لباب التأويل في معاني التنزيل، تحقيق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.1، 1415 هـ .
- 21- الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد، المكتفى في الوقف والابتداء، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، ط.1، 1422 هـ - 2001 م .
- 22- الدوسري، إبراهيم بن سعيد بن حمد، مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، دار الحضارة للنشر، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط.1، 1429 هـ - 2008 م .
- 23- الرازي، أبو عبد الله، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط.3، 1420 هـ .
- 24- الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد، تاج العروس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د. ت.) .
- 25- الزركشي، أبو عبد الله، محمد بن بهادر، البحر المحيط، دار الكتيبي، ط.1، 1414 هـ - 1994 م .
- 26- الزركشي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط.1، 1376 هـ - 1957 م .
- 27- الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ط.3، 1407 هـ .
- 28- السخاوي، علي بن محمد، جمال القراء وكمال الإقراء، تحقيق : د. مروان العطية، د. محسن خرابة، دار المأمون للتراث، دمشق-سوريا، بيروت-لبنان، ط.1، 1418 هـ - 1997 م .

- 29- السمين الحلبي، أبو العباس، أحمد بن يوسف، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط.1، 1417هـ - 1996 م .
- 30- السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور، دار الفكر، بيروت-لبنان، (د.ت.).
- 31- السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم، مكتبة الآداب، القاهرة- مصر، ط.1، 1424هـ - 2004 م .
- 32- الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، 1415هـ - 1995 م .
- 33- الشنقيطي، محمد الأمين، العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة-المملكة السعودية، ط.21426 هـ .
- 34- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط.1، 1420هـ - 2000 م .
- 35- الطيار، مساعد بن سليمان، وقوف القرآن وأثرها في التفسير، مُجمَع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط.1، 1431هـ
- 36- الطيّبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، تحقيق: إياد محمد الغوج و د .
- 37- جميل بني عطا، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط.1، 1434 هـ - 2013 م .
- 38- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د.ت.).
- 39- الفريابي، أبو بكر جعفر بن محمد، فضائل القرآن، تحقيق: يوسف عثمان فضل الله جبريل، مكتبة الرشد، الرياض، ط.1، 1409هـ - 1989 م .
- 40- القاسمي، جمال الدين محمد بن محمد سعيد، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى - 1418 هـ .
- 41- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط.1423 هـ - 2003 م .
- 42- القزويني، أبو الحسين أحمد بن فارس: مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979 م.
- 43- القسطلاني، أبو العباس أحمد بن محمد، لطائف الإشارات لفنون القراءات، مجمَع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، ط.1، 1434 هـ .

- 44- القلموني، محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم "تفسير المنار"، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.
- 45- القيسي، مكي بن أبي طالب، الهداية الى بلوغ النهاية، تحقيق : جماعة من الباحثين بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، بإشراف أ. د. الشاهد البوشيخي. ط.1، 1429 هـ - 2008 م .
- 46- المرادي، أبو محمد حسن بن قاسم : الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق : د. فخر الدين قباوة، الأستاذ محمد ندم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط.1، 1413 هـ - 1992 م .
- 47- المرصفي، عبد الفتاح بن السيد عجمي، هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، ط.2، (د.ت.)
- 48- الميموني، عبد الله علي، فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، ط.1، 1424 هـ - 2003 م .
- 49- الهذلي، أبو القاسم، يوسف بن علي بن جبارة، الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، بن محمد، تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، ط.1، 1428 هـ - 2007 م .
- 50- الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، فضائل القرآن، مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط.1، 1415 هـ - 1995 م .
- 51- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث. تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط.1، 1413 هـ - 1992 م.
- 52- العمر، أحمد خطاب، مقدّمة في الوقف والابتداء مصطلحاته وعلاقته بالنحو، بحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة الموصل، العراق، ع.8، 1397 هـ - 1977 م .